

اىكاو



Doc 9303

وثائق السفر المقررة آلياً

الطبعة السابعة، ٢٠١٥

Part 8

الجزء ٨: وثائق السفر للطوارئ



اعتمدها الأمانة العامة ونشرت بموجب سلطتها

منظمة الطيران المدني الدولي

اىكاو



Doc 9303

وثائق السفر المقررة آلياً

الطبعة السابعة، ٢٠١٥

الجزء ٨: وثائق السفر للطوارئ Part 8

اعتمدها الأمانة العامة ونشرت بموجب سلطتها

منظمة الطيران المدني الدولي

تُنشر هذه الوثيقة في طبعات مستقلة باللغات العربية والإسبانية والإنجليزية
والروسية والصينية والفرنسية
منظمة الطيران المدني الدولي
999 Robert-Bourassa Boulevard, Montréal, Quebec, Canada H3C 5H7

لتنزيل النصوص والاطلاع على المزيد من المعلومات: www.icao.int/Security/FAL/TRIP

الوثيقة Doc 9303، وثائق السفر المقروءة آلياً
الجزء ٨ — وثائق السفر للطوارئ
Order No.: 9303P8
ISBN 978-92-9258-533-4

© ICAO 2018

جميع الحقوق محفوظة. لا يجوز استنساخ أي جزء من هذا المنشور أو تخزينه في
نظام لاسترجاع الوثائق أو تداوله في أي شكل أو بأي وسيلة، دون الحصول على إذن
كتابي مسبق من منظمة الطيران المدني الدولي.

سجل تغيير الوثائق

الوثيقة 9303، الجزء ٨

التاريخ	الرقم	القسم/الصفحات التي أدخلت عليها تعديلات

ليس في التسميات المستخدمة في هذا المطبوع ولا في طريقة عرض مادته ما يتضمن التعبير عن أي رأي كان للايكاو بشأن الوضع القانوني لأي بلد أو إقليم أو مدينة أو منطقة، أو لسلطات أي منها، أو بشأن تعيين تخومها أو حدودها.

جدول المحتويات

1	النطاق	- ١
2	المقدمة	- ٢
2	ما هي وثيقة السفر للطوارئ (ETD)	١-٢
2	المشكلات الناشئة عن افتقار لقواعد عالمية أو أفضل الممارسات الموصى بها	٢-٢
3	المصطلحات المستخدمة	٣-٢
3	الخلفية	- ٣
3	المبادئ والممارسات الموصى بها	- ٤
3	الأمن/الإصدار	١-٤
6	التكلفة	٢-٤
7	الشكل	٣-٤
7	الصلاحية	٤-٤
8	لقب/اسم الوثيقة	٥-٤
8	ما بعد الإصدار	٦-٤
9	ملخص	- ٥
11	المراجع (المعيارية)	- ٦

١ - النطاق

تمثل الطبعة السابعة للوثيقة Doc 9303 إعادة بناء لمواصفات الإيكاو لوثائق السفر المقروءة آلياً. ودون إدماج تعديلات موضوعية في المواصفات، أعيد التشكيل في هذه الطبعة الجديدة Doc 9303 إلى مجموعة من مواصفات ووثائق السفر الرسمية المقروءة آلياً من الحجم ١ (TD1). ووثائق السفر الرسمية المقروءة آلياً من الحجم ٢ (TD2)، والحجم ٣ لوثائق السفر المقروءة آلياً (TD3)، وكذلك التأشيريات. تتألف هذه المجموعة من المواصفات من وثائق منفصلة مختلفة مجمعة فيها المواصفات العامة (القابلة للتطبيق على جميع وثائق السفر المقروءة آلياً) وكذلك تُجمَع وثائق السفر المقروءة آلياً التي تشكل مواصفات خاصة بالعامل.

يقدم هذا الجزء ٨ من الوثيقة Doc 9303 إرشادات بشأن وثائق السفر في حالات الطوارئ (ETDs). والغرض من هذه المادة الإرشادية هو تعزيز نهج متسق في إصدار وثائق السفر في حالات الطوارئ بغية ما يلي:

- تحسين أمن الوثيقة؛
- حماية الفرد؛
- تعزيز مزيد من الثقة في معالجة وثائق السفر في حالات الطوارئ في الموانئ؛
- ومعالجة جوانب الضعف التي تمثلها الممارسات غير المتسقة والسماوات الأمنية.

تشمل المواد الإرشادية ووثائق السفر الصادرة عن سلطات الإصدار إلى المسافرين في أوضاع محنة أو غير متوقعة حيث لا يمكن إصدار جواز سفر قياسي تام الصلاحية أو دفتر وثيقة سفر ويعالج المعالجات التالية:

- الأمن/الإصدار؛
- التكلفة؛
- الشكل؛
- الصلاحية؛
- لقب/اسم الوثيقة؛
- وما بعد الإصدار.

هذه المواد الإرشادية لا تشمل ما يلي:

- جوازات السفر كاملة الصلاحية القياسية التي تُسَلَّم في حالات الطوارئ؛
- جوازات السفر القياسية التي يتم تسليمها بصلاحية محدودة؛
- ووثائق سفر الاتفاقية (المشمولة بموجب إرشاد منفصل بشأن إصدار وثائق سفر الاتفاقية المقروءة آلياً للاجئين والأشخاص عديمي الجنسية^١)، أو "جواز مرور" صادر عن الأمم المتحدة أو الاتحاد الأوروبي؛
- أو وثائق سفر صادرة عن منظمات إنسانية مثل اللجنة الدولية للصليب الأحمر (ICRC).

غير أن المقصود أن هذه المادة الإرشادية يمكن استخدامها كمقياس لأفضل ممارسة عبر جميع المنظمات المُصدرة، مثل المنظمات الإنسانية التي تصدر وثائق سفر للأشخاص عديمي الجنسية والنازحين والمهاجرين الضعفاء (بمن في ذلك اللاجئين والباحثون عن ملجأ). وشجّع المنظمات الإنسانية على الامتثال لمبادئه العامة لتحسين مستويات الوثائق وأمنها.

^١ See ICAO/UNHCR Guide for Issuing Machine Readable Convention Travel Documents for Refugees and Stateless Persons

٢- المقدمة

١-٢ ما هي وثيقة السفر للطوارئ (ETD)

تصدر الدول وثائق سفر للطوارئ للمسافرين الذين يحتاجون للسفر العاجل في أوضاع ممحنة أو لم يسبق لها مثيل حيث لا يمكن إصدار جواز سفر قياسي كامل الصلاحية.

عندما تعتبر سلطة الإصدار الشخص لديه حاجة مبررة للسفر لأسباب عاجلة أو رحيمة، يجوز لأي دولة إصدار نوع محدد من الوثائق، وهو عادة دفتر في حجم جواز سفر (بصفحات أقل) أو، حسب الظروف الخارجية للبلاد الأصلية أو في بلد الإصدار، صفحة واحدة، مع وقت صلاحية إقليمية محدودين، من أجل تسهيل السفر المقرر للعودة إلى البلاد الأصلية أو إلى مقصد مسمى أو لإكمال سفر قصير الأجل.

المصطلحات المستخدمة للوثائق التي أُصدرت في هذه الأوضاع مريكة، وتُستخدم شتى المصطلحات بواسطة مختلف سلطات الإصدار للوثيقة ذاتها.

بعض المصطلحات المستخدمة مبيّنة أدناه، وليس من الواضح دائماً ما يعنيه مصطلح محدد:

- جواز سفر للطوارئ
- وثيقة سفر للطوارئ
- شهادة سفر للطوارئ
- جواز سفر مؤقت
- وثيقة سفر مؤقتة
- جواز سفر مؤقت
- وثيقة سفر مؤقتة

لأغراض هذا الإرشاد المادي، يُستخدم الاصطلاح وثيقة سفر الطوارئ لوصف هذه المرتبة من الوثائق. وقد صيغت المادة الإرشادية لتوفير المرونة لسلطة الإصدار لتحديد نوع محدد من الوثائق ليستخدم (دفتر في حجم جواز السفر محدود الصفحات أو صحيفة وحيدة)، يمكن أن تختلف على أساس كل حالة على حدة.

من الملاحظ أن أغلبية سلطات الإصدار لا تصدر وثائق سفر للطوارئ لللاجئين أو الأشخاص عديمي الجنسية أو لأي شخص غير مواطن لدولتهم/لدولتهم العضو نفسها. غير أنه في أوضاع أزمة استثنائية، يجوز إصدار وثائق السفر للطوارئ، عادة في شكل جواز مرور. وكجزء من تقديم العون الإنساني، تصدر منظمات مثل اللجنة الدولية للصليب الأحمر وثائق سفر للباحثين عن اللجوء والمهاجرين والأشخاص النازحين أو عديمي الجنسية المعرضين للهجوم في أوضاع الطوارئ. ومثل هذه الوثائق للسفر يتم إصدارها لرحلة في اتجاه واحد ويعد إكمال متطلبات التأشيرة والسفر. وهي تُصدر فقط كملجأ أخير عندما لا تكون سلطات الإصدار في وضع يمكنها من إصدار جواز سفر كامل الصلاحية أو وثيقة سفر.

٢-٢ المشكلات الناشئة عن افتقار لقواعد عالمية

أو أفضل الممارسات الموصى بها

يقوم عدد من الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي بإصدار وثيقة محددة للسفر الطارئ في شكل موحد^٢ لمواطني الاتحاد الأوروبي غير الممثلين في بلدان ثالثة (أي مواطني الاتحاد الأوروبي الذين في حوزتهم جنسية دولة عضو غير ممثلة في بلد ثالث معين) الذين فقدت جوازاتهم أو سُرقَت أو أُتلفت أو غير متوافرة بصفة مؤقتة. ويمكن أن تصدر الوثيقة أي دولة عضو في الاتحاد الأوروبي تحت سلطة الدولة العضو ذات الجنسية. وهي تشمل رحلة منفردة مع فترة صلاحية أطول بقصير من أدنى فترة مطلوبة لإكمال الرحلة التي صدرت من أجلها. والغرض من الشكل المشترك لوثيقة السفر للطوارئ الخاصة بالاتحاد الأوروبي هو تقديم مساعدة حقيقية لمواطني الاتحاد الأوروبي غير الممثلين في حالات طارئة في بلدان ثالثة. ويصدر بعض الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي وثائق سفرهم الوطنية الخاصة بالسفر للطوارئ لمواطنين غير ممثلين في الاتحاد الأوروبي للغرض نفسه.

^٢ 96/409/CSFP: Decision of the Representatives of the Governments of the Member States, meeting within the Council of 25 June 1996 on the

establishment of an emergency travel document, <http://eurlex.europa.eu/legal-content/EN/TXT/?uri=celex:41996D0409>

غير أنه لم تكن توجد قواعد عالمية أو ممارسات موصى بها لإصدار وثائق السفر للطوارئ. والملحق التاسع — *التسهيلات لاتفاقية الطيران المدني الدولي* (اتفاقية شيكاغو)، يوفر إعفاءً لوثائق السفر للطوارئ من القواعد الدنيا لوثائق السفر المقروءة آلياً. ونتيجة لذلك، تستخدم كل سلطة إصدار فردية قواعد مختلفة. ولا يوجد تعريف واضح لوثائق السفر للطوارئ، وقد يكون لها مستوى أمن أقل مربوطاً بتسليمها. وهذا يمكن أن ينتج عنه:

- كون وثائق السفر للطوارئ تُصدر روتينياً كوثيقة (قياسية) للسفر، خاصة في الحالات التي تكون فيها بلدان أضيفت طابعاً مركزياً على إنتاج وإصدار جوازات السفر الوطنية الخاصة بها للبلد الوطن عند تقديم طلب من وراء البحار (نظراً لأن هذه العملية أسهل)؛
- كون وثائق السفر للطوارئ يستهدفها محتالون محتملون، نظراً لأن وثائق السفر للطوارئ مستوى أمنها محدود؛
- نظراً لأن سلطات الإصدار مطلوب منها النظر في الوثائق التي يمكن أن تكون متنوعة من حيث الأمن ونوعية الإصدار؛
- والمنظمات الإنسانية الأخرى التي تصدر وثائق سفر (مثلاً لعديمي الجنسية والأشخاص النازحين أو المهاجرين غير الحصريين بمن في ذلك اللاجئين وطالبو اللجوء) ليست لديها إرشادات بشأن الإصدار أو القبول تحسّن عن طريقها المعايير والأمن لوثائقها.

٣-٢ المصطلحات المستخدمة

من المعترف به أن الدول كثيراً ما تصدر أكثر من نوع واحد من وثيقة السفر للطوارئ للوفاء بالمتطلبات المتنوعة التشغيلية والسياسية، وتتنوع المصطلحات تنوعاً كبيراً. ومن المعترف به أيضاً أنه، كنتيجة لترتيبات محددة، يُصدر في بعض الحالات شكل مشترك واحد لجواز السفر للطوارئ بواسطة عدد من الدول لمواطني أي من الدول الأخرى المشاركة في مثل هذه الترتيبات (مثل الشكل المشترك لجواز السفر للطوارئ الذي يتم إصداره لمواطنين غير ممثلين للاتحاد الأوروبي). ولذلك ينبغي أن تضع هذه المادة الإرشادية اسماً واحداً يُستخدم (انظر أيضاً القسم ٤-٥).

٣- الخلفية

توفّر اتفاقية شيكاغو تقويضاً لوضع وإبقاء قواعد وتوصيات دولية. والقواعد والمواصفات الموضوعية هي وسيلة لضمان أن سلطات التفويض لديها مستوى مرضي من الثقة في موثوقية وثائق السفر ويمكنها استخدام معداتها لمعالجة وثائق السفر المقدمة بطريقة قابلة للتشغيل البيئي عالمياً.

٤- المبادئ والممارسات الموصى بها

٤-١ الأمن/الإصدار

٤-١-١ الظروف لإصدار وثائق سفر للطوارئ

- يجوز أن يجد مسافر أنه هو أو هي غير قادرة على الحصول على جواز كامل الصلاحية نموذجي لكن يحتاج مع ذلك للسفر عاجلاً. وإصدار وثيقة سفر للطوارئ عن طريق سلطة إصدار قد يتم النظر فيه لكن بحيث لا يقتصر على الحالات التالية:
- وضع الطوارئ للفرد المسافر (مثلاً، مرض عائلية؛ وفاة قريب) مع توافر وقت كاف لطلب جواز سفر قياسي كامل الصلاحية، بما في ذلك احتياجات السفر العاجلة بينما جواز سفر قياسي كامل الصلاحية قد فقد أو سُرق أو أُتلف/شُوّه؛
 - وضع عاجل بالخارج (مثلاً، نزاع أو كارثة طبيعية مثل فيضان أو هزة أرضية) والحاجة للسفر إلى الوطن؛
 - جواز السفر المفقود أو المسروق أو التالف/المشوّه بينما الشخص بالخارج؛
 - ترتيبات الطوارئ إذا تعذر الإصدار في البلاد لجواز سفر قياسي كامل الصلاحية؛
 - الإبعاد والترحيل والإعادة إلى الوطن؛
 - المواطنون الأجانب غير الممثلين الذين لا يستطيعون الحصول على خدماتهم القنصلية الخاصة في حالة الطوارئ أو الذين هم في أوضاع طارئة شخصية (مثلاً، عند فقدان الوثائق أو سرقتها أو إتلافها أو تعذر الوصول إليها).

نوع الوثيقة المُصدرة في الحالات أعلاه قد لا تكون هي نفسها في جميع الحالات. وينبغي أن يراعى وضع المسافر والظروف الفردية لكل حالة عندما تقرر سلطة الإصدار أي وثيقة سفر هي الأكثر ملاءمة. وينبغي وضع المعايير لإصدار وثيقة سفر للطوارئ في المتناول بناء على طلب المسافر.

في كثير من الأحيان تُصدر وثائق السفر للطوارئ في مواقع^٣ بالخارج حيث إما يكون غير عملي أو غير ملائم لفرد أن يطلب جواز سفر قياسي كامل الصلاحية.

في نهاية المطاف، يعتمد نوع وثيقة السفر الصادرة على الظروف الفردية والبيئة المحيطة بإصدارها وممارسات سلطة الإصدار. وفي معظم الحالات، يعكس أمن الوثيقة في كثير من الأحيان الظروف التي يتم بموجبها إصدار وثائق السفر للطوارئ والوصول إلى المرافق والتكنولوجيا المتاحة في ذلك الوقت.

٤-١-٢ عملية إصدار وثائق السفر للطوارئ

ينبغي أن تظل عملية إصدار وثائق السفر للطوارئ أقرب ما يمكن إلى وثائق السفر القياسية المقروءة آلياً. وتمشياً مع تطلب الملحق التاسع لعمليات شفافه، ينبغي أن تقوم سلطات الإصدار بتحديد أي خطوات في عملية الإصدار يمكن أن تختلف، وفي ظل أي ظروف. وقد تحدث حالات الطوارئ إصدار وثائق سفر للطوارئ في أقل من الظروف المثالية وفي وقت قصير للغاية لذلك من المهم أن يتسنى تضمين العاملين في الإصدار بأن لديهم أقوى عملية ممكنة (اعط الظروف). وقد توجد طرق مختلفة لتحقيق نزاهة أفضل في هذه الأوضاع:

- التحقق: يوصى بأن يرضي المصدرون أنفسهم بأنه أجريت اختبارات مثلى مقابل الإنترنت أو قواعد بيانات وطنية أخرى متى كان ذلك ممكناً. ووثائق السفر مأمونة فقط بقدر ما تكون كذلك عمليات التحقق من الهوية وراء إنتاجها وإصدارها.
- الحشد/التطبيق: يوصى بأن تكون تفاصيل تطبيق وثيقة السفر للطوارئ، والوثيقة المُصدرة، مسجلة على ملف الطالب من أجل الرجوع إليها في المستقبل. ومن المهم أنه حتى (أو ربما خصوصاً) في حالات الإصدار اليدوي تشكل هذه المعلومات جزءاً من تاريخ حالة الطالب.
- التحقق من الاستحقاق/الهوية: يوصى، عندما يكون ذلك ممكناً، بأن تطلب الدول تحقّقاً داعماً للوثائق لمساعدتها في قرارها إصدار وثيقة سفر للطوارئ. وبالإضافة إلى ذلك، حيث يجوز استخدام التحقق البيومتري/التحقق من الهوية لدعم عملية التحقق من الهوية، ينبغي أن تستخدم الدول هذا.

^٣ يجوز إصدار وثائق السفر للطوارئ من عدد من المواقع التي تشمل لا تقتصر على:

- الإصدار فوق البحار:
- ١- من سفارة أو هيئة عليا أو قنصل شرف.
 - ٢- من منطقة بعيدة في أزمة، (مثل وحدة استجابة متحركة) حيث يجب أن يعمل الشخص المُصدر للوثائق جنباً إلى جنب مع مكتبه/مكتبها الوطني لضمان الوفاء بجميع إجراءات الجدارة والأمن المطلوبة.
 - ٣- من المطارات في أوضاع الأزمة.
 - ٤- من سفارة محددة أو مفوضية سامية أو قنصل شرف لبلدان أخرى حيث يوجد ترتيب خاص.

الإصدار محلياً:

- ١- من المطار.
- ٢- من مكتب لسلطة الإصدار.

^٤ توجد أمثلة للممارسة الحسنة حيث بعض الدول لديها ترتيبات خاصة مع شركاء لتوفير خدمات الطوارئ وراء البحار عن طريق السفارات أو المفوضيات السامية أو قناصل الشرف أو الأطراف الثالثة الموثوق فيها (صناعة القطاع الخاص) في الدول حيث لا توجد فيها. وعلى الرغم من أن هذه الشركات يندر وجودها، فإن هذه المواد الإرشادية تشجع الدول على استكشاف هذا الخيار على أساس ثنائي.

- الربط بجواز السفر القياسي التام الصلاحية: حيث أُصدر سابقاً جواز سفر قياسي تام الصلاحية، يوصى بأن تنظر الدول في ربطه بوثيقة السفر للطوارئ بغية إثبات تاريخ حالة مقدم الطلب وتوفير المزيد من تأمين الهوية. وستساعد هذه الممارسة أيضاً على ضمان أن الوثيقة تُخرج من التداول في دولة المقصد النهائي (المادة ٤-٦ بشأن "ما بعد الإصدار"). ويجوز رفع راية إنذار بمقدمي الطلبات للمرة الأولى، حيث لا يوجد سجل لجواز سابق. ومن المستحسن الاحتفاظ بسجل لجميع وثائق السفر، بما في ذلك وثائق السفر للطوارئ، طوال فترة محددة من الوقت.
- إعلام مقدم الطلب: يوصى بإعلام مقدم الطلب بالحاجة لتقديم طلب لجواز سفر قياسي تام الصلاحية إذا كان رغباً أو كانت رغبة في السفر بتاريخ في المستقبل. وينبغي توعية الطالب أيضاً بأن سلطات الإصدار قد تحتفظ بوثيقة سفره أو سفرها للطوارئ عند الوصول إلى المقصد، بحيث يتوقف ذلك على ما إذا تم إصداره لرحلة واحدة أو لأكثر من واحدة.

٤-١-٣ نوعان من وثائق السفر للطوارئ

يوجد خياران ممكنان عندما تواجه سلطات الإصدار الحاجة لإصدار وثيقة سفر للطوارئ. وإما تنتظر في تسليم:

- ١- كتيّب بحجم جواز سفر (صفحاته محدودة)، أو
 - ٢- وثيقة سفر بورقة واحدة (عادة صحيفة ورق وحيدة بالحجم A4 أو وثيقة يمكن فتحها بعد طيّها).
- الكتيّب بحجم جواز السفر (بصفحات محدودة) ينبغي إصداره متى أمكن ذلك وينبغي الامتثال للمواصفات ذات الصلة في وثيقة الإيكاو Doc 9303 المتصلة بوثائق السفر المقروءة آلياً. وفيما يلي فوائد إصدار هذا النوع من الكتيّب:
- يمكن إضفاء طابع شخصي على الكتيّب بطريقة أكثر أمناً من الوثيقة ذات الصفحة الواحدة؛
 - يفسح مجالاً أكبر لشمول معالم أمنية؛
 - هو يوفر مزيداً من الموثوقية لأن شمول خانة مقروءة آلياً (MRZ) سيضمن أن الوثيقة يمكن أن تُسرق من خلال جهاز لقراءة الجوازات وتُفحص تلقائياً عن طريق مضاهاتها بقوائم ونظم أخرى؛
 - هو يوفر قبولاً/مستوى تعرّف أوسع من قبل بلدان أخرى وأطراف/كيانات دولية؛
 - وهو يعطي حامله الحق في خيارات سفر ذات نطاق أوسع (على الرغم من أنه محدود، توفر الوثيقة من حجم جواز السفر صلاحية أطول ومزيداً من الصفحات أكثر من وثيقة السفر ذات الصحيفة الوحيدة الصالحة لرحلة واحدة فقط.

في حالات (مثلاً، خلال كارثة طبيعية أو في حالة نزاع) حيث لا يكون من الملائم أو العملي إصدار الكتيّب (الصفحة المحدودة) كجواز سفر مقروء آلياً، ويمكن أيضاً إنتاج/إصدار وثيقة من صحيفة واحدة. والمزايا لإصدار وثيقة بصحيفة وحيدة في هذه الأنواع من الأوضاع هي:

- يجوز إصدارها في أوضاع الأزمة حيث تكون التسهيلات لإضفاء طابع شخصي على كتاب لا يمكن الوصول إليها أو غير متوافرة؛
- قد يكون إضفاء طابع شخصي أسرع من الكتاب في حجم جواز السفر؛
- قد يكون خياراً أكثر فعالية من حيث التكلفة؛
- وسيكون خاضعاً لمزيد من الفحص على الحدود.

٤-١-٤ المبدأ

نظراً للظروف الواقعية، فإن أكثر وثيقة مأمونة يمكن إصدارها ينبغي إصدارها.^٥

^٥ يجوز أن تنتظر سلطات الإصدار في إصدار وثيقة أقل أمناً بالمقارنة مع السلطات المستقبلية و/أو المسؤولة عن العبور إذا كانت الظروف جديرة ومبررة لهذا.

٤-١-٥ الممارسة الأفضل الموصى بها

- وثيقة السفر للطوارئ المقروءة آلياً هي النموذج المفضل لوثيقة أولية؛
- وثائق السفر للطوارئ التي توجد في شكل كتيّب ينبغي أن يكون لها عدد محدود من الصفحات (وفقاً لصلاحياتها المحدودة) وأن تكون متنسقة مع إرشادات الملاحم الأمنية التي تحتوي عليها وثيقة الإيكاو Doc 9303.
- يجب أن تعمم الدول المعلومات العيّبات على الدول الأخرى والمنظمات المعنية مثل شركات الطيران، بما فيها المعلومات عن تصميم ومعالج أمن وإجراءات إصدار وثائق السفر للطوارئ^٦.
- ينبغي أن تحدد الدول ألا يكون في حوزة أي شخص في الوقت ذاته أكثر من وثيقة سفر للطوارئ صالحة واحدة؛
- ينبغي أن تكون أي وثيقة سفر للطوارئ صادرة في أقرب موعد لتاريخ السفر بقدر الإمكان لضمان استخدامها للغرض المحدد والرحلة بالضبط التي أُصدرت من أجلها.

في الحالات التي لا تُصدر فيها وثيقة سفر مقروءة آلياً وثيقة سفر للطوارئ يجب إصدار وثيقة السفر بصحيفة منفردة بدلاً عن ذلك، مع ملاحظة ما يلي:

- وثائق السفر للطوارئ على صحيفة منفردة ينبغي أن تحتوي على الحد الأدنى، الملاحم الأمنية الأساسية، مثل دمغة مائية أو طباعة خلفية أمنية أو حبر ضوئي فوق البنفسجي أو عناصر من هذا القبيل من أجل مواجهة تصرفات المحتالين وتقديم قبول ومستوى اعتراف كافيين؛
- متى أمكن، ينبغي أن تكون سلطات التسلم و/أو العبور على علم بخطة السفر للأشخاص الحاملين لوثائق سفر للطوارئ على صحيفة واحدة، من أجل ضمان إجراءات التسهيلات السليمة (خاصة في حالة موانئ العبور)؛
- يجب أن توزع الدول عينات من المعلومات على الدول الأخرى والمنظمات المعنية مثل شركات الطيران، بما في ذلك المعلومات بشأن تصميم وملاحم أمن وإصدار إجراءات وثائق السفر للطوارئ على ورقة واحدة.
- ينبغي أن تحدد الدول أنه لا ينبغي لأي شخص أن تكون في حوزته أكثر من وثيقة سفر للطوارئ صالحة واحدة في الوقت ذاته؛
- ينبغي إصدار وثيقة سفر للطوارئ على ورقة منفردة في أقرب وقت ممكن لتاريخ السفر لضمان استخدامها لغرضها المحدد والرحلة بالضبط التي أُصدرت من أجلها.

٤-٢ التكلفة

تكلفة إصدار أي نوع من وثائق السفر للطوارئ هي مسألة متروكة لسلطة الإصدار، بما في ذلك أي متطلبات بشأن فرض وإلغاء الرسم في تشريعها الوطنية. وينبغي أن تنتظر سلطة الإصدار في مستوى فرض تعريف ما لا تشجع الشخص على طلب وثيقة سفر للطوارئ بدلاً عن طلب جواز سفر قياسي كامل الصلاحية. وكذلك، ينبغي تحديد الرسم على مستوى يتببط حاملي جوازات السفر القياسية كاملة الصلاحية عن عدم العناية الكافية بجوازاتهم الموجودة. وقد تنتظر سلطة الإصدار في إصدار وثيقة سفر للطوارئ مجاناً، بما في ذلك في حالات الأزمات (مثل حالة الطوارئ). وبصرف النظر عن التكلفة، ينبغي في جميع الحالات إصدار وثيقة السفر للطوارئ فقط عندما تكون قد أكملت جميع عمليات التحقق ذات الصلة.

٤-١-٢ المبدأ

بنية فرض الرسوم داخل الهياكل الوطنية لإصدار وثائق السفر للطوارئ ينبغي أن تكون واضحة، ومقدمو الطلبات ينبغي أن يكونوا مدركين للتكلفة التي سيتم تطبيقها.

٤-٢-٢ أحسن توصية

في ظروف أزمة وطنية أو محلية، قد يكون منح وثيقة سفر للطوارئ مجاناً.

^٦ يمكن العثور على المرجع في www.icao.int/security/fal/trip - "Guide for Circulating Specimen Travel Documents".

٣-٤ الشكل

بينما سيوجد دائماً احتمال أن تنثور الأوضاع حيث يستحيل إنتاج شكل الكتيّب المقروء آلياً بحجم جواز السفر لوثيقة السفر للطوارئ إذ يتعين اعتبار هذه وثيقة السفر القياسية المفضلة. وينبغي أن تقوم سلطات الإصدار بإصدار أكثر وثائق أمانة يمكن إصدارها في الظروف، بينما نفي بجميع متطلبات الاستحقاق والأمن. فمن الأهمية بمكان أن تضمن سلطات الإصدار المستوى الأمني الأعلى الممكن لردع الاستخدام الخادع.

١-٣-٤ المبدأ

إذا كانت الوثيقة في شكل كتيّب ينبغي تمييزها بسهولة عن جواز السفر القياسي الكامل الصلاحية لكن، كما هو مبين أدناه، فإن بعض سمات الشكل والأمن والتصميم ينبغي أن تظل متماثلة.

٢-٣-٤ أفضل توصية

ينبغي أن تقوم سلطات الإصدار بإصدار وثيقة سفر للطوارئ في شكل يميزها بوضوح عن جواز السفر القياسي الكامل الصلاحية. وقد يكون هذا غلافه بلون مختلف والصفحات الداخلية أو الغلاف والصفحات قد تكون متشابهة مع علامة إضافية تدل بوضوح على أنها مختلفة. ويوصى مع ذلك، لسهولة التعرف بواسطة سلطات مراقبة الحدود، الاحتفاظ بصلة بجواز السفر القياسي الحالي.

- يوصى بوجود صفحات أقل من جواز السفر القياسي كامل الصلاحية لعكس حقيقة أن هذه هي وثائق قصيرة الأجل، من الأفضل أن تكون بحد أقصى قدره ثماني (٨) صفحات تأشيرات/داخلية؛
- وفقاً للوثيقة Doc 9303، بالنسبة لوثيقة السفر للطوارئ في شكل كتيّب، يجب أن تكون الصور الفوتوغرافية، سواء قُدمت في ورقة أو شكل رقمي، يجب طباعتها رقمياً في وثيقة السفر للطوارئ. ويجب اتخاذ التدابير اللازمة بواسطة سلطة أو منظمة الإصدار لضمان أن الصورة الفوتوغرافية المعروضة مقاومة للتزييف والاستبدال.
- غير مسموح للصور الفوتوغرافية اللاصقة وفقاً للوثيقة Doc 9303^٧ في شكل كتيّب لوثيقة السفر للطوارئ بسبب السهولة التي يمكن أن تتم بها إزالة الصور الفوتوغرافية اللاصقة. ونظراً لأن وثائق السفر للطوارئ قد لا تحتوي على نفس الضمانات أو الميزات الأمنية مثل جواز السفر القياسي كامل الصلاحية، وثمة حاجة لاتخاذ خطوات لحماية وثيقة السفر للطوارئ أينما أمكن ذلك. وبالتالي، فإن إدماج وطباعة الصورة الفوتوغرافية داخل كتيّب وثيقة السفر للطوارئ ينبغي أن يكون أحد المتطلبات القياسية نظراً لانتشار التعرف على ضعف الصور الفوتوغرافية اللاصقة؛
- ينبغي أن يكون لوثيقة السفر للطوارئ رقم فريد مطبوع قبل إصدارها سيتيح تتبعاً للمراجعة لأي وثائق أُصدرت لمن. وهذا يمكن أن يكون هاماً بصفة خاصة عندما تُفقد وثائق أو تُسرق، إما قبل الإصدار أو بعده.
- ينبغي إلى الحد الممكن إدماج الصحيفة الوحيدة لوثائق السفر للطوارئ واستيعاب نفس المبدأ وأفضل الممارسات، مع ملاحظة أنه، حيث توجد حاجة لاستخدام الصور الفوتوغرافية اللاصقة، ينبغي أن تعتبر سلطات الإصدار استخدام رقائق لاصقة/مصغرة، أو طابع مبتلة و/أو جافة على الصحيفة الوحيدة لوثائق السفر للطوارئ كممارسة مخففة ولزيادة الأمن.

٤-٤ الصلاحية

يتم إصدار وثائق السفر للطوارئ لمجموعة متنوعة من الأسباب، ولم يعد يحدث هذا لأنها تُستخدم فقط لرحلات منفردة من بلد واحد والعودة إلى بلد الجنسية أو المواطنة أو الإقامة. وتصرّ بلدان عديدة على أن يكون لدى المسافرين سنة أشهر (٦) على الأقل من صلاحية وثائق سفرهم بغية إصدار تأشيرات أو إعطاء تصريح بالدخول.

١-٤-٤ المبدأ

ينبغي أن تقيد سلطات الإصدار الصلاحية إلى فترة دنيا مطلوبة وفقاً للغرض الذي أُصدرت الوثيقة من أجله وتمشياً مع أمن الوثيقة.

^٧ وفقاً للوثيقة Doc 9303-4: "غير مسموح باستخدام صور فوتوغرافية شخصية مثبتة أو لاصقة ويجب عدم استعمال هذه. وبدلاً من ذلك، يجب إدماج صورة الوجه مع صفحة البيانات البيولوجية باستخدام تكنولوجيا مأمونة لإضافة البيانات الشخصية."

٢-٤-٤ أفضل توصية

- ينبغي إصدار وثائق السفر للطوارئ في شكل كتيب ينبغي إصداره بصلاحية قصوى مطلقة لمدة اثني عشر (١٢) شهراً (بما في ذلك أي دخول لستة أشهر ومتطلبات التأشيرة)؛
- ينبغي إصدار وثائق السفر للطوارئ ذات الورقة الواحدة مع تقييد لرحلة واحدة (يمكن أن يشمل نقاط العبور)؛
- ينبغي أن تكون لجميع وثائق السفر للطوارئ مقاصد نهائية ونقاط عبور مسمّاة ثابتة على الوثيقة، وهذه ينبغي أن تعكس الطريق الذي أُصدرت من أجله التذكرة؛
- ينبغي الاستعاضة عن جميع وثائق السفر للطوارئ بجواز سفر قياسي كامل الصلاحية في أقرب وقت ممكن. (إذا سمح الوقت من الأفضل أن يكون ذلك خلال صلاحية وثيقة السفر للطوارئ.)

٥-٤ لقب/اسم الوثيقة

بغية تفادي الخلط، ينبغي استخدام الاصطلاح الوحيد "وثيقة سفر للطوارئ" لوصف هذه الطائفة من الوثائق. ويعكس هذا على أفضل نحو فكرة وضع محنة مفاجئ بطريقة لا لبس فيها. وهو هكذا يعكس مفاهيم العاجل والحرص وقصير الأجل والعاير. المصطلح واسع بقدر كاف أيضاً ليُرى في سياق وثيقتي سفر للطوارئ مختلفتين: واحدة كصحيفة واحدة؛ والأخرى في شكل كتيب. وبالنسبة لوثيقة السفر للطوارئ ذات الصحيفة الوحيدة ينبغي إدراج الكلمات "رحلة وحيدة" في خانة "الصلاحية".

١-٥-٤ المبدأ

ينبغي أن تستخدم دول أو منظمات الإصدار لقب أو اسم مميز على وثائق السفر للطوارئ لكي تعرّف بوضوح الأوضاع المؤسسية والمفاجئة التي أُصدرت فيها مثل هذه الوثائق (ولتميئها عن الوثائق المصدرة في أوضاع تختار الدول فيها إصدار جواز عادي أو وثيقة سفر في كتيب ذات صلاحية محدودة، أي جواز سفر مؤقت).

٢-٥-٤ أفضل توصية

- وثائق السفر للطوارئ بصرف النظر عن شكلها ينبغي الإشارة إليها بوصفها "وثائق سفر للطوارئ" لتمييز وثائق السفر للطوارئ بوضوح عن جوازات السفر القياسية كاملة الصلاحية وينبغي أن تشمل الكلمة "الطوارئ" في اللقب؛
- يمكنهم إصدار كتيب أو شكل وحيد الصحيفة؛
- في حالة الشكل وحيد الصحيفة، ينبغي أن يذكروا "رحلة وحيدة" في خانة "الصلاحية".

٦-٤ ما بعد الإصدار

ممارسات معالجة وثائق السفر للطوارئ المستخدمة بنظم إصدار تتفاوت تفاوتاً كبيراً، ويعتمد ذلك بصفة خاصة على ما إذا كانت أو لم تكن الوثائق يتعين أن يحتفظ بها المسافر من أجل الحصول على جواز سفر قياسي كامل الصلاحية، ويعتمد أيضاً على ما إذا كانت وثائق السفر للطوارئ تصدرها وزارة أو مصلحة مختلفة عن تلك التي تصدر جوازات السفر القياسية الكاملة الصلاحية.

١-٦-٤ المبدأ

ينبغي أن تتخذ دول أو منظمات الإصدار تدابير محددة لمنع المزيد من استخدام وثائق السفر للطوارئ بعد الاستخدام للتقليل إلى الحد الأدنى من فرص التزوير المحتمل.

٢-٦-٤ أفضل توصية

ينبغي إخراج الوثيقة من التداول عند نقطة عبور الحدود للمقصد النهائي، ما لم يُطلب صراحة أو يُدَوَّن على الوثيقة بواسطة سلطات الإصدار.^٨ وينبغي إعادة الوثيقة إلى سلطات الإصدار من أجل الإلغاء المادي و/أو الإلتلاف لمنع استخدامها للمزيد من السفر بواسطة محتالين أو مزورين.

٥ - ملخص

يهدف الجدول أدناه إلى التأكيد على الدوافع الرئيسية والغرض من إنتاج هذه المادة الإرشادية وتلخيص النطاق والمبادئ والتوصيات بأفضل ممارسة تشملها داخلها.

النطاق	المبادئ	أفضل التوصيات
<p>الدوافع الرئيسية: المساعدة على تعزيز الأمن وتحسين تسهيلات المسافرين عن طريق:</p> <ul style="list-style-type: none"> • تقليل الاحتيال إلى الحد الأدنى؛ • منع الأشخاص الذين يحتمل أنهم من الخطيرين من السفر؛ • إزالة مواطن الضعف المحتملة لدى سلطات الإصدار. 		
<p>الغرض: تعزيز نهج متسق في إصدار وثائق السفر للطوارئ من أجل:</p> <ul style="list-style-type: none"> • تحسين أمن الوثيقة؛ • حماية الفرد؛ • تعزيز المزيد من الثقة لموظفي الحدود في معالجة وثائق السفر للطوارئ بالموانئ؛ • مواجهة مواطن الضعف التي تكشفها ممارسات غير متسقة وملاحم أمنية. 		
الأمن/الإصدار	١- نظراً للظروف الواقعية، ينبغي إصدار أكثر وثيقة مأمونة يمكن إصدارها.	١- الوثيقة القياسية الأولية المفضلة هي وثيقة سفر للطوارئ مقروءة آلياً.
		٢- وثائق السفر للطوارئ التي توجد في شكل كتيب ينبغي أن يكون فيها عدد محدود من الصفحات (تتوافر مع الصلاحية المحدودة) وتكون متسقة مع الملاحم الأمنية التي احتوت عليها الإرشادات في وثيقة الإيكاو ٣٠٣.
		٣- يجب أن توزع الدول عينات معلومات على الدول الأخرى والمنظمات المعنية مثل شركات الطيران، بما في ذلك معلومات عن تصميم وملاحم أمن وإجراءات إصدار وثائق السفر للطوارئ.
		٤- ينبغي أن تحدد الدول أنه لا يجوز لأي شخص أن تكون في حيازته أكثر من وثيقة سفر للطوارئ صالحة واحدة في الوقت ذاته.
		٥- ينبغي إصدار أي وثيقة سفر للطوارئ في أقرب ما يمكن لتاريخ السفر لضمان استخدامها للغرض المحدد والرحلة التي أصدرت من أجلها.
		٦- في الحالات التي لا تُصدر فيها وثيقة سفر للطوارئ وثيقة سفر مقروءة آلياً، يجب إصدار وثيقة سفر على صحيفة منفردة بدلاً من ذلك، مع ملاحظة أن:
		٧- أن وثيقة السفر للطوارئ على صحيفة منفردة ينبغي أن تحتوي كحد أدنى على سمات أمنية أساسية، مثل دمغة مائية وطباعة بخلفية أمنية أو حبر ذي تائق فلورسنتي فوق البنفسجي أو عناصر لتفاعل مع تصرفات المزيقين ولتوفير قبول ملاتم ومستوى اعتراف.

^٨ مثلاً، متطلبات التأشيرة (مثل إذا كانت وثيقة سفر منتهية الصلاحية تحتوي على تأشيرة صالحة، تظل وثيقة السفر، بعد انتهاء الصلاحية، لدى حاملها الصحيح).

<p>٨- متى أمكن، ينبغي إخطار السلطات المستلمة و/أو الناقل بشأن خطة السفر للأشخاص الذين لديهم صحيفة وحيدة من وثائق السفر للطوارئ، لكي تُضمن إجراءات تسهيل مثلى (خاصة في حالة عبور الموانئ).</p> <p>٩- يجب أن تعمم الدول عيّنة من المعلومات على الدول الأخرى والمنظمات المعنية مثل شركات الطيران، بما في ذلك الإعلام بشأن التصميم والسماح الأمنية وإجراءات إصدار صحيفة وحيدة من وثائق السفر للطوارئ.</p> <p>١٠- ينبغي أن تحدد الدول أنه لا ينبغي لأي شخص أن تكون في حوزته أكثر من وثيقة سفر للطوارئ صالحة واحدة في الوقت ذاته.</p> <p>١١- ينبغي إصدار وثيقة السفر للطوارئ ذات الصحيفة المنفردة في أقرب وقت ممكن لتاريخ السفر لضمان استخدامها للغرض والرحلة المحددين اللذين أُصدرت من أجلهما.</p>		
<p>١٢- في ظروف أزمة وطنية أو محلية، قد يكون منح وثيقة سفر للطوارئ مجانياً.</p>	<p>٢- بنية تقاضي المبالغ داخل الأطر الوطنية لإصدار وثائق السفر للطوارئ ينبغي أن تكون واضحة وأن يكون مقدمو الطلبات مدركين للتكلفة التي سَتُطبق.</p>	التكلفة
<p>١٣- ينبغي أن تصدر سلطات الإصدار وثائق سفر للطوارئ في شكل يميزها بوضوح عن جوازات السفر القياسية كاملة الصلاحية. وهذا قد يكون غلاقاً ملوناً بلون مختلف وصفحات داخلية أو غلاف قد يكون له نفس الصفحات لكن مع علامة إضافية تبيّن بوضوح أنهما مختلفان.</p> <p>١٤- يوصى مع ذلك، من أجل سهولة التعرف عليها بواسطة سلطات مراقبة الحدود، رابطة يتم الإبقاء عليها مع جواز السفر القياسي الحالي.</p> <p>١٥- يوصى بوجود صفحات أقل مما في جواز السفر القياسي كامل الصلاحية لعكس حقيقة أن هذه هي وثائق قصيرة الأجل، ومن الأفضل أن تشمل حداً أقصى قدره ٨ صفحات تأشيرة/داخلية.</p> <p>١٦- وفقاً للوثيقة Doc 9303، بالنسبة للشكل كتيب وثيقة السفر للطوارئ، فإن الصورة الفوتوغرافية سواء قُدمت في شكل ورقي أو رقمي، يجب طبعها رقمياً في وثيقة سفر مقروءة آلياً. وينبغي اتخاذ التدابير الضرورية بواسطة سلطة الإصدار أو منظمة لضمان أن الصورة الفوتوغرافية المعروضة مقاومة للتزييف والاستبدال.</p> <p>١٧- غير مسموح للصور اللاصقة وفقاً للوثيقة Doc 9303 بسبب السهولة التي يمكن بها إزالة الصور اللاصقة، بالنظر إلى أن وثائق السفر للطوارئ قد تحتوي على نفس الضمانات أو المعالم مثل جواز السفر القياسي الكامل الصلاحية، وينبغي اتخاذ خطوات لحماية وثيقة السفر للطوارئ أينما يكون ذلك ممكناً. ونتيجة لذلك، ينبغي أن يكون تكامل الصورة الفوتوغرافية وطبعها داخل كتيب وثيقة السفر للطوارئ مطلباً قياسياً نظراً إلى انتشار التعرف على ضعف الصور الفوتوغرافية اللاصقة على نطاق واسع.</p>	<p>٣- إذا كانت الوثيقة في شكل كتيب ينبغي أن يسهل تمييزها عن جواز السفر القياسي كامل الصلاحية لكن بعض سمات الشكل والأمن والتصميم ينبغي أن تظل هي نفسها.</p>	الشكل

<p>١٨- ينبغي أن يكون لوثيقة السفر للطوارئ رقم فريد مطبوع قبل الإصدار لإتاحة تتبع أثره بالتدقيق لمعرفة أي وثائق صدرت لمن. وهذا يمكن أن يكون هاماً بصفة خاصة حيث تكون الوثائق قد فقدت أو سُرقَت، إما قبل الإصدار أو بعده.</p> <p>١٩- ينبغي بقدر ما أمكن إدماج الصحيفة الوحيدة في وثائق السفر للطوارئ واستيعاب نفس المبدأ وأفضل الممارسات، مع ملاحظة أنه، عندما توجد حاجة لاستخدام صور لاصقة، ينبغي أن تنتظر سلطات الإصدار في استخدام صفائح لاصقة/مصغرة، أو طابع مبنلة و/أو جافة على الصفحة المنفردة لوثائق السفر للطوارئ كممارسة مخففة وزيادة الأمن.</p>		
<p>٢٠- ينبغي إصدار وثائق السفر للطوارئ في شكل كتيب مع صلاحية قصوى مطلقة لمدة ١٢ شهراً (بما في ذلك ستة أشهر دخول ومتطلبات تأشيرة).</p> <p>٢١- ينبغي إصدار وثائق السفر للطوارئ من صحيفة وحيدة مع تقييدها برحلة واحدة (يمكن أن تشمل نقاط العبور).</p> <p>٢٢- ينبغي أن تكون لجميع وثائق السفر للطوارئ مقاصد نهائية ونقاط عبور ذات أسماء ثابتة على الوثيقة، وينبغي أن تعكس هذه الطريق الذي تشمله التذكرة.</p> <p>٢٣- ينبغي الاستعاضة عن جميع وثائق السفر للطوارئ بجواز سفر قياسي كامل الصلاحية بأسرع ما يمكن (إذا سمح الوقت من الأفضل أن يكون ذلك خلال صلاحية وثيقة السفر للطوارئ) مع عملية تقديم طلب قياسية صلبة يجري تتبعها.</p>	<p>٤- ينبغي أن تجعل سلطات الإصدار الصلاحية مقتصرة على فترة الحد الأدنى المطلوبة، المتسقة مع الغرض الذي أُصدرت الوثيقة من أجله وتمشياً مع أمن الوثيقة.</p>	الصلاحية
<p>٢٤- وثائق السفر للطوارئ، بصرف النظر عن شكلها، ينبغي الإشارة إليها بوصفها "وثائق سفر للطوارئ" للتمييز بوضوح بين وثائق السفر للطوارئ وجوازات السفر القياسية ذات الصلاحية التامة وينبغي إدراج كلمة "الطوارئ" في الاسم.</p> <p>٢٥- يمكن إصدارها في شكل كتيب أو صحيفة وحيدة.</p> <p>٢٦- في حالة شكل الصحيفة الوحيدة، ينبغي أن يذكر "رحلة وحيدة" في خانة "الصلاحية".</p>	<p>٥- ينبغي أن تستخدم دول أو منظمات الإصدار لقباً أو اسماً متميزاً على وثائق السفر للطوارئ للتحقق بوضوح من المحنة والأوضاع المفاجئة التي أُصدرت فيها مثل هذه الوثائق (ولتمييزها عن الوثائق الصادرة في أوضاع تختار فيها الدول إصدار جواز سفر منتظم أو وثيقة سفر منتظمة في كتيب ذي صلاحية محدودة، أي جواز سفر مؤقت).</p>	لقب/اسم الوثيقة
<p>٢٧- ينبغي إخراج الوثيقة من التداول عند نقطة عبور الحدود للمقصد النهائي، ما لم يُطلب ذلك صراحة أو يُدوّن على الوثيقة بواسطة سلطات الإصدار. وفي ختام الأمر ينبغي إعادة الوثيقة إلى سلطات الإصدار للإلغاء المادي و/أو التمزيق للحيلولة دون استخدامها لسفر آخر بواسطة محتالين أو مزورين.</p>	<p>٦- ينبغي أن يأخذ إصدار الدول أو المنظمات مقاييس محددة لمنع المزيد من استخدام وثائق السفر للطوارئ بعد استخدامها للتقليل إلى الحد الأدنى من فرص الاحتيال المحتملة.</p>	ما بعد الإصدار

٦ - المراجع (المعيارية)

الملحق التاسع اتفاقية الطيران المدني الدولي ("اتفاقية شيكاغو")، الملحق التاسع — التسهيلات.

ISBN 978-92-9258-533-4



9

789292

585334